

أصول الدين عند الشيعة الإمامية بين العقل والنقل

د/ طه عبد المعز عارف محمد

المدرس بقسم العقيدة والفلسفة

كلية اللغة أصول الدين والدعوة بأسسيوط



أصول الدين عند الشيعة الإمامية بين العقل والنقل (١)

مقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وآله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد

فلقد بعث الله - تعالى - نبيه محمداً ﷺ على حين فترة من الرسل اندرست فيها معالم التوحيد، واختفت آثاره إلا في قلة من الحنفاء، وانتشر الشرك وعم بلاؤه فاتخذ الناس من دون الله آلهة، وكان لهذا الانحراف أثره في حياة الناس اجتماعياً وسياسياً واقتصادياً.

وقد أراد الله - سبحانه وتعالى - للمجتمع العربي أن يتولى قيادة البشرية وهدايتها، فاختار منهم رسوله محمداً ﷺ ليكون للعالمين بشيراً ونذيراً، فصدع فيهم بدعوة الله - تعالى - ودعاهم إلى توحيد الله، ونبذ ما كانوا فيه من شرك وتوثية، فتغيرت بذلك حياتهم الدينية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

فبفضل هذه الدعوة تغير الوضع في الجزيرة العربية، ونشأ فيها جيل يهتدى بهدى الله، وكيف حياته وفق تشريعاته، ويعمل لتخليص البشرية من العبودية لغير الله. ظل هذا الجيل يتقصى خطأ النبي ﷺ حتى وقعت الفتنة بمقتل عثمان بن عفان ؓ فاقتتل المسلمون بصفين، وظهرت بدعة الخوارج بعد التحكيم، ثم حدث بعد بدعة الخوارج بدع التشيع وتتابع ظهور الفرق الكلامية.

وقد وجد أعداء الدين المتربصين بالأمة الإسلامية في هذه الفرق الخارجة عن الجماعة وسيلة لإيقاع الفتنة بين الأمة الإسلامية، ولا يبعد أنهم اليوم يريدون أن يستثمروا هذه المسألة لمواجهة بواكر البعث الإسلامي المتنامي في أرجاء البلاد،

والوقوف في وجه الصحوة الإسلامية التي امتدت إلى عقر دارهم. ومعظم الفرق التي خرجت عن الجماعة ضعف نشاطها اليوم، وفتنر حماسها، وتقلص أتباعها إلا الشيعة الإمامية الاثني عشرية لأن اتجاهها الفكرى لا يزال قائماً حتى اليوم، فلا يزال لهذه الفرقة أتباع وأنصار في كثير من البلدان. فعقدت العزم على أن أبحث في أصول الدين عند هذه الفرقة بين العقل والنقل، وقد اخترت هذا الموضوع لما يأتي :

- ١- اهتمام هذه الفرقة بنشر مذهبها والدعوة إليه ؛ إذ هي الطائفة الشيعية الكبرى فى عالمنا اليوم ؛ كما أنها بكتبها ومصادرها تمثل نحلة كبرى حتى إنهم يسمون مسائل اعتقادهم : دين الإمامية.
- ٢- ما ذكره علماء الشيعة الإمامية فى كتبهم ^(١) من أنهم يأخذون فى الكثير من مواطن الأحكام الدينية بمنهج العقل بقدر أخذهم بمنهج النقل. هذا وقد اقتضت خطة دراسة هذا الموضوع أن يتكون من : مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

أما المقدمة فذكرت فيها أهمية الموضوع وسبب اختيارى له.

أما التمهيد فتناولت فيه أصول الدين عند الشيعة الإمامية، ومفهوم العقل والنقل عندهم.

أما المبحث الأول : فبعنوان الأصول الثابتة عندهم بالعقل وحده.

أما المبحث الثانى : فبعنوان الأصول الثابتة عندهم بالنقل وحده.

أما المبحث الثالث : فتناولت فيه الأصول المعتمدة عندهم على العقل والنقل معاً.

أما الخاتمة فذكرت فيها أهم النتائج التى توصلت إليه من خلال البحث والدراسة. والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يوفقنا لما يحب ويرضى، ويجعلنا من عباده السعداء إنه على ما يشاء قدير.

(١) انظر : عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص ١٩، مؤسسة أنصارىان للطباعة والنشر - إيران، ثلاثة ١٣٢٠هـ، مع الشيعة الإمامية فى عقائدهم لجعفر السبحانى ص ٤٦، ط معاونية شئون التعليم والبحوث الإسلامية قم أولى ١٤١٣هـ.

تمهيد

لا بد لنا قبل الحديث عن الأصول الثابتة بالعقل، والأصول الثابتة بالنقل، والأصول الثابتة بهما معاً عند الشيعة الإمامية من بيان وتوضيح أصول الدين، ومفهوم العقل والنقل عندهم.

أولاً : أصول الدين عند الشيعة الإمامية :

لم يتفق الإمامية على طريقة واحدة في حصر أصول الدين، وإن كنا نجد جمهورهم يعتبر أصول الدين خمسة هي : التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامة، والمعاد. ^(١) ولعل الشيخ المفيد ^(٢) أول من رتب هذه الأصول وحصرها في الأصول الخمسة السابقة، فقد رتب رسالته المسماة: (النكت الاعتقادية) ^(٣) على أصول خمسة : التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامة، والمعاد.

أما الشريف المرتضى ^(٤) فقد ذكر في كتابه : (جمل العلم والعمل) أن أصول الدين أربعة هي : التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامة، إلا أنه لم يتعرض فيه إلى أصل

-
- (١) انظر : أصل الشيعة وأصولها مقارنة مع المذاهب الأربعة لمحمد الحسين آل كاشف الغطاء، تحقيق محمد جعفر شمس الدين ص ١٣٤، ١٣٥، ط دار الأضواء، ط ثانية ١٣٤١ هـ / ١٩٩٣ م.
- (٢) المفيد : محمد بن محمد بن النعمان بن عبد السلام البغدادي المعروف بالشيخ المفيد وابن المعلم فقيه أصولي متكلم من شيوخ الإمامية توفي ببغداد عام ٤١٣ هـ (انظر معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ج ١١ / ٣٠٦، ط دار إحياء التراث العربي بيروت).
- (٣) انظر : النكت الاعتقادية للشيخ المفيد، ط مؤسسة أهل البيت - بيروت، وراجع أصول العقيدة بين المعتزلة والشيعة الإمامية د/ عائشة يوسف المناعي ص ٣٨٩، ط دار الثقافة - الدوحة.
- (٤) الشريف المرتضى : علي بن الحسين بن موسى بن محمد بن موسى بن إبراهيم بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق أبو القاسم متكلم فقيه أصولي أديب نحوي شاعر من شيوخ الإمامية توفي ببغداد عام ٤٣٦ هـ. انظر معجم الأدباء لياقوت الحموي ج ١٣ / ١٤٦، ط دار الفكر الثالثة ١٩٨٠ هـ / ١٩٨٠ م.

المعاد " وكأنه لا يعتبره أصلاً من الأصول في هذا الكتاب، غير أنه في رسالته (الأصول الاعتقادية) يرتب أصول الدين فيها على النحو التالي : التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامة، والوعد والوعيد، وتحت هذا الأصل الأخير يعرض المرتضى للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والمعاد ". (١)

أما أبو جعفر الطوسي (٢) الملقب بشيخ الطائفة عندهم فيرى أن : التوحيد، والعدل هما أصول الدين، وأدرج تحت أصل العدل أموراً منها : النبوة، والإمامة، والمعاد، وقد سار في كتابه : (الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد) (٣) على هذا المنهج.

أما نصير الدين الطوسي (٤) فأصول الدين عنده خمسة هي : التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامة، والمعاد، وكذلك ابن المطهر الحلي (٥) جعلها الخمسة السابقة. (٦) إذن الإمامية كلهم متفقون على أصل : التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامة، أما المعاد فيعده بعضهم أصلاً من الأصول، والبعض الآخر لا يعده أصلاً مستقلاً. وعلى ضوء ما ذكر من مصادرهم تكون أصول الدين عندهم خمسة، هي : التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامة، والمعاد.

(١) أصول العقيدة بين المعتزلة والشيعة الإمامية ص ٣٩٠.

(٢) أبو جعفر الطوسي : محمد بن الحسن بن علي أبو جعفر الطوسي المعروف عندهم بشيخ الطائفة ولد عام ٣٨٥هـ وتوفي عام ٤٦٠هـ (انظر معجم المؤلفين جـ ٢٠٢/٩).

(٣) انظر : الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد للطوسي ص ٢٤ وما بعدها، ط دار الأضواء، ط ثانية ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

(٤) نصير الدين الطوسي : محمد بن عبد الله الطوسي القمي يقال له نصير الدين الطوسي من علماء الإمامية، صنف في علم الكلام توفي ببغداد عام ٦٧٢هـ (انظر شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي جـ ٣٣٩/٥، ٣٤٠، ط دار إحياء التراث العربي - بيروت).

(٥) الحلي : الحسن بن يوسف بن المطهر الحلي جمال الدين من أئمة الإمامية وأحد كبار علمائها نسبته إلى الحلة في العراق توفي عام ٧٣٦هـ (انظر الأعلام للزركلي جـ ٢٢٧/٢، ط دار العلم للملايين - بيروت، سادسة ١٩٨٤م).

(٦) راجع : كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد لابن المطهر الحلي وهو شرح لتجريد الاعتقاد لنصير الدين الطوسي ص ٢١٧ وما بعدها، ط مكتبة المصطفوي قم، إيران، ونهج الحق وكشف الصدق للحسن بن يوسف المطهر الحلي، تعليق فرج الله الحسنی، ط دار الكتاب اللبناني ومكتبة المدرسة - بيروت ١٩٨٢م.

لكن بعض علماء الشيعة الإمامية المحدثين مثل : محمد الحسين آل كاشف الغطاء، ومحسن الأمين، ومحمد جواد مغنية يحاولون التخفيف من غلو الشيعة الإمامية فى الإمامة فيدعون أن الإمامة عندهم شرط فى صحة المذهب، وليس فى صحة الإيمان، يقول عن ذلك محمد جواد مغنية : " فالإمامة ليست أصلاً من أصول دين الإسلام، وإنما هى أصل لمذهب التشيع، فمنكرها مسلم إذا اعتقد بالتوحيد والنبوة، والمعاد، ولكنه ليس شيعياً " (١).

لكن النصوص الواردة فى كتبهم المعتمدة (٢) صريحة فى تكفيرهم لمن أنكر الإمامة.

ثانياً : مفهوم العقل والنقل عند الشيعة الإمامية :

البحث فى العقل ومفهومه، وكونه أحد طرق المعرفة يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالبحث فى مسألة الألوهية ؛ وذلك لأن نظرية المعرفة - سواء اعتمدت على العقل أم النص - ترتكز أساساً على مسألة الألوهية، ومن هنا نجد أن علماء الكلام أفردوا بحثاً فى مؤلفاتهم الكلامية تناول ذلك أطلقوا عليه : مباحث النظر، أو مباحث العلم.

والعقل عند الإمامية هو : " مجموع علوم إذا اجتمعت كان الحى عاقلاً، وإذا حصل بعضها، أو لم يحصل شىء أصلاً لم يكن عاقلاً " (٣).

أو هو : " غريزة يلزمها العلم بالضروريات عند سلامة الآلات " (٤).

أما النقل عندهم فالمراد به : الكتاب والسنة، والسنة عندهم لها مفهوم خاص يختلف عن مفهومها عند أهل السنة (٥)، فهم يعرفون السنة بأنها : " قول المعصوم،

(١) الشيعة فى الميزان لمحمد جواد مغنية ص ٢٦٨، ط منشورات الشريف الرضى قم إيران، ط أولى ١٣٤١هـ، وانظر : أصل الشيعة وأصولها ص ١٣٥، وأعيان الشيعة لمحسن الأمين ج ١/٣٩، ط دار التعارف - بيروت، وأصول التشيع عرض ودراسة لهاشم معروف الحسنى ص ٢٤٤، ط منشورات الشريف الرضى، أولى ١٤١٤هـ -

(٢) مثل : الأصول من الكافى لمحمد بن يعقوب بن إسحاق الكلينى (ت ٣٢٩هـ)، والاعتقادات لمحمد بن على ابن بابويه القمى (ت ٣٨١هـ)، وأوائل المقالات لمحمد بن النعمان المفيد (ت ٤١٣هـ)، وتلخيص الشافى لأبى جعفر الطوسى (ت ٤٦٠هـ)، وبحار الأنوار لمحمد باقر المجلسى، وغيرهم كثير.

(٣) الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد ص ١١٧.

(٤) كشف المراد فى شرح تجريد الاعتقاد ص ١٧٩.

(٥) السنة عند أهل السنة هى : ما أثر عن النبى ﷺ من قول أو فعل أو تقرير (انظر : توجيه النظر إلى أصول الأثر لظاهر الجزائرى الدمشقى، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ج ١/٤٠ ط مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب ط أولى ١٤١٦هـ/١٩٩٥م).

أو فعله، أو تقريره". (١)

ويعنون بالمعصوم النبي ﷺ والأئمة من آل البيت. (٢)

فالسنة عندهم تشمل الأحاديث المروية عن الرسول ﷺ والأخبار المروية عن الأئمة من أهل البيت، وعلى ذلك لا تكون أقوال الأئمة من قبيل الرواية أو النقل، وإنما تكون أقوالهم حجة بذاتها؛ لأنها أقوال صادرة عن المعصومين.

وأيضاً لا يعتبر الإمامية أئمتهم رواة لأحاديث النبي ﷺ وإنما يعتبرونهم مبلغين وحافظين للقرآن الكريم بتعيين من النبي ﷺ أو من الإمام المعصوم، يقول عن ذلك محمد رضا المظفر: "إن الأئمة من آل البيت (عليهم السلام) ليسوا هم من قبيل الرواية عن النبي ﷺ والمحدثين عنه ليكون قولهم حجة من جهة أنهم ثقة في الرواية، بل لأنهم هم المنصوبون من الله - تعالى - على لسان النبي لتبليغ الأحكام الواقعة، فلا يحكمون إلا عن الأحكام الواقعية عند الله - تعالى - كما هي، وذلك عن طريق الإلهام كالنبي من طريق الوحي، أو من طريق التلقى من المعصوم قبله". (٣)

والسنة بهذا المفهوم عند الإمامية تنقسم بصورة أساسية إلى قسمين: خبر متواتر، وخبر آحاد.

ويعنون بالتواتر: أن ينقله جماعة بلغوا من الكثرة حداً يمنع من اتفاقهم وتواطؤهم على الكذب.

أما حديث الآحاد فهو ما لا ينتهي إلى حد التواتر، سواء أكان الراوي واحداً أم أكثر. (٤)

(١) أصول الفقه لمحمد رضا المظفر جـ ٣/٦١، ط النجف ١٩٦٧م.

(٢) راجع: عصمة الأنبياء والأئمة عند الإمامية في: الاقتصاد للطوسي ص ٢٦٠، ٣٠٥، ونهج الحق وكشف الصدق ص ١٤٢، ١٦٤، وكشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد ص ٢٧٤، ٢٨٦، وأصل الشيعة وأصولها ص ١٤٣، وعقائد الإمامية للمظفر ص ٥٣، ٦٧.

(٣) أصول الفقه لمحمد رضا المظفر جـ ٣/٦١، وراجع: أصول العقيدة المعتزلة والشيعة الإمامية ص ١٢٠.

(٤) انظر: أصول التشيع ص ٢٥٦، والشيعة في الميزان ص ٣١٨، وأصول العقيدة بين المعتزلة والشيعة الإمامية ص ١٢٠، ١٢١.

والعقل والنقل عند الشيعة الإمامية من أدلة الأحكام فهم يرجعون فى أصول الدين وفروعه إلى الأدلة الأربعة : الكتاب والسنة، والإجماع، والعقل، يقول أحد علماءهم فى رسالة له موجزة أسماها : (البيان عن جمل اعتقاد أهل الإيمان) : " ويجب أن تؤخذ معالم الدين فى الغيبة ^(١) من أدلة العقل، وكتاب الله (عز وجل) والأخبار المتواترة عن رسول الله ﷺ وعن الأئمة (عليهم السلام) وما أجمعت عليه الطائفة الإمامية، وإجماعها حجة " ^(٢).

ومن الملاحظ أن حجية العقل عند الإمامية نابعة من ذات العقل، أى باعتباره دليلاً قاطعاً ومستقلاً عن الشرع فى إفادة الحكم القطعى، فهم يقولون : " ليس ما وراء العقل حجة فإنه تنتهى إليه حجية كل حجة ؛ لأنه هو حجة بذاته ولا يعقل سلخ الحجية عنه، وهل تثبت الشريعة إلا بالعقل ؟ وهل يثبت التوحيد والنبوة إلا بالعقل؟ وإذا سلخنا أنفسنا عن حكم العقل فكيف نصدق برسالة ؟ وكيف نؤمن بشريعة ؟ بل كيف نؤمن بأنفسنا واعتقاداتها ؟ وهل العقل إلا ما عبد به الرحمن ؟ وهل يعبد الديان إلا به ؟ إن التشكيك فى حكم العقل سفسطة ليس وراءها سفسطة " ^(٣).

والحقيقة أن العقل بوصفه حجة قاطعة ومصدراً من مصادر اليقين يقف إلى جوار القرآن الكريم والسنة والإجماع أمر مطروق من كتابات الإمامية الأقدمين منهم والمحدثين، وعليه فإننا استناداً إلى ما تقول به نوصوهم ^(٤) - نرى أن العقل عند

(١) أى غيبة الإمام.

(٢) البيان عن جمل اعتقاد أهل الإيمان لمحمد بن على الكراجكى الطرابلسى، ضمن كتاب مع الشيعة الإمامية فى عقائدهم لععفر السبحانى ص ٣٤، ط معاونية شؤون التعليم والبحوث الإسلامية، ط أولى ١٤١٣هـ، وانظر : عقائد الإمامية للمظفر ص ٣٤، وأصول التشيع ص ٢٤٨، ومختصر التحفة الاثنى عشرية للإمام أحمد الدهلوى، تعريب الشيخ غلام محمد بن محبى الدين عمر الأسلمى، اختصره وهذبه السيد محمود شكرى الألوسى، تحقيق / محب الدين الخطيب ص ٥١، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - الرياض ١٤٠٤هـ.

(٣) أصول الفقه لمحمد رضا المظفر ج ٢٩/٣، وانظر : أصول العقيدة بين المعتزلة والشيعة الإمامية ص ١١٤.

(٤) انظر : الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد ص ٢٥ وما بعدها، ونهج الحق وكشف الصدق ص ٤٩ وما بعدها، وعقائد الإمامية الاثنى عشرية للسيد إبراهيم الموسوى الزنجائى ج ١/١١٢، ط مؤسسة الأعلاميين للمطبوعات - بيروت، ط ثانية ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م، وأصول العقيدة بين المعتزلة والشيعة الإمامية ص ١١٤.

الشريعة الإمامية يعد مصدراً أساسياً في اكتساب معرفة الله - تعالى - ومعرفة الأحكام الشرعية، بل إنهم يؤكدون على أن العقل لا يعد فقط طريقاً إلى معرفة الله - تعالى - بل يعد أيضاً طريقاً إلى معرفة أصول الاعتقاد، وأن العقل بذاته حجة في إثبات هذه الأصول.

أما السنة التي تعتبر عندهم حجة يجب العمل بها، ومصدراً من مصادر اليقين فهي السنة المتواترة، فلا إشكال بحجية هذا النوع من الأخبار كما سبق.

أما خبر الآحاد فلا يعتبرونه دليلاً، ولا مصدراً يفيد اليقين فيما يتعلق بأصول الدين، يقول عن ذلك شيخ طائفتهم : " فأما أخبار الآحاد والقياس فلا يجوز أن يعول عليهما عندنا " (١)، وإن كانوا يعتبرونه مصدراً من مصادر استنباط الأحكام الشرعية. (٢)

إذن فالذي يراه الإمامية هو أن العقل مصدر من مصادر اليقين، وكذلك القرآن الكريم، والسنة النبوية إذا كانت خبراً متواتراً، أما إذا كانت خبر آحاد فإنها تخرج عن هذه الصفة، ولا تعتبر دليلاً إلا في مجال الأحكام الشرعية.

وهم يعتبرون كذلك أقوال الأئمة مصدراً من مصادر اليقين، سواء أقلنا أنه مصدر يوازى السنة المروية عن النبي ﷺ أم قلنا إنه امتداد لهذه السنة.

(١) الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد ص ٣٠٣.

(٢) انظر : الشيعة في الإسلام لمحمد حسين الطباطبائي ص ١٣٦، ط دار التعارف - بيروت.

المبحث الأول

الأصول الثابتة بالعقل وحده

بعد أن تحدثنا عن أصول الدين، ومفهوم العقل والنقل عند الشيعة الإمامية، نقول: هل يعتمد الشيعة الإمامية في إثبات أصولهم على العقل فقط؟ أم على النقل فقط؟ أم عليهما معاً؟ أم أن هناك أصولاً عندهم تثبت بالعقل، وأصولاً تثبت بالنقل؟ للإجابة عن ذلك نقول: إن المتتبع لأصول الدين عند الشيعة الإمامية في مؤلفاتهم يجد أنها بهذا الاعتبار تنقسم إلى ثلاثة أقسام: قسم يثبت بالعقل فقط، وقسم يثبت بالنقل فقط، وقسم يثبت بهما معاً.

والتوحيد والعدل من الأصول الإمامية الثابتة من طريق العقل فقط دون النقل.

أولاً: التوحيد:

التوحيد هو الأصل الأول من أصول الدين عند الشيعة الإمامية والمقصود به عندهم: "أن الله (عز وجل) واحد لا قديم سواه، ولا إله غيره، ولا يشبه الأشياء، ولا يجوز عليه ما يصح عليها من التحرك، والسكون، وأنه لم يزل ولا يزال حياً، قادراً، عالماً، مدركاً، لا يحتاج إلى أشياء يعلم بها، ويقدر، ويحيى، وأنه خلق الخلق، أمرهم، ونهاهم، ولم يكن أمراً ونهاياً قبل خلقه لهم" (١).

فالتوحيد معناه عندهم أن الله - تعالى - واحد في ذاته، وصفاته، وأفعاله، وهذا يتوقف على إثبات وجود الله - تعالى - وبيان صفاته، وبيان أنه واحد في هذه الصفات. والطريقة التي استخدمها قدماء الإمامية لإثبات وجود الله - تعالى - هي طريقة: حدوث العالم.

فابن بابويه القمي (٢) الملقب بالصدوق نجده يستخدم حدوث الأجسام طريقاً إلى

(١) نهج الحق وكشف الصدق ص ٧٧.

(٢) القمي: أبو جعفر محمد بن علي بن الحسن بن بابويه القمي الملقب عندهم بالصدوق صاحب كتاب: ما لا يحضره الفقيه، أحد الكتب المعول عليها عند الإمامية والتي يعدونها أصولاً فمذهبهم، والمتوفى عام ٣٨١هـ (انظر: رجال الشيعة في الميزان لعبد الرحمن بن عبد الله الزرعي ص ١٦٨، ١٦٩، ط دار الأرقم - الكويت ط ١ سنة ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م).

إثبات الوجود الإلهي، ويستدل على حدوث الأجسام بحدوث المعاني الأربعة والتي هي :

١- أن في الأجسام معاني : الاجتماع، والافتراق، والحركة، والسكون.

٢- أن هذه المعاني محدثة.

٣- أن الجسم لم ينفك عنها، ولم يتقدمها.

٤- أنه إذا لم ينفك عنها، ولم يتقدمها وجب حدوثه مثلها.

فقد سنل الصدوق عن الدليل على حدوث الأجسام فقال : " الدليل على حدوث الأجسام أنها لا تخلوا في وجودها من كون وجودها مضمن بوجوده والكون هو المحاذاة في مكان دون مكان، ومتى وجد الجسم في محاذاة دون محاذاة، مع جواز وجوده في محاذاة أخرى علم أنه لم يكن في تلك المحاذاة المخصوصة إلا لمعنى، وذلك المعنى محدث، فالجسم إذن محدث إذ لا ينفك من المحدث ولا يتقدمه " .^(١)

ويقول في موضع آخر " ومن الدليل على أن الأجسام محدثة أن الأجسام لا تخلو من أن تكون مجتمعة أو مفترقة، ومتحركة أو ساكنة، والاجتماع والافتراق والحركة والسكون محدثة، فعلمنا أن الجسم محدث لحدوث ما لا ينفك منه ولا يتقدمه " .^(٢)

ويثبت الصدوق احتياج الأجسام إلى محدث بقوله : " فإن قال قائل : فإذا ثبت أن الجسم محدث فما الدليل على أنه له محدثاً ؟ قيل له : لأننا وجدنا الحوادث كلها متعلقة بالمحدث، فإن قال : ولم قلتكم : إن المحدثات إنما كانت متعلقة بالمحدث من حيث كانت محدثة، قيل : لأنها لو لم تكن محدثة لم تحتج إلى محدث، ألا ترى أنها لو كانت موجودة غير محدثة، أو كانت معدومة لم يجز أن تكون متعلقة بالمحدث، وإذا كان ذلك كذلك فقد ثبت أن تعلقها بالمحدث إنما هو من حيث كانت محدثة فوجب أن يكون حكم كل محدث حكمها في أنه يجب أن يكون له محدث " ^(٣) فهو يثبت حدوث الأجسام قياساً على تعلق جميع الحوادث بالمحدث، فالحدوث هو علة الاحتياج إلى الفاعل، إذن الأجسام المحدثّة تحتاج إلى الفاعل، فهذا الدليل مبني على القضية القائلة : كل حادث لا بد له من محدث.

(١) التوحيد لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسن بن بابويه القمي، تحقيق / هاشم الحسيني ص ٢٩٩،

ط دار المعرفة - بيروت.

(٢) المرجع السابق ص ٣٠٠.

(٣) المرجع السابق ص ٣٠٤.

ويتابع الشريف المرتضى فى كتابه " الأصول الاعتقادية " (١) وكذلك شيخ طائفتهم فى كتابه " الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد " (٢) الصدوق فى استخدام هذا الدليل لإثبات وجود الله تعالى.

أما علماء الإمامية فى المراحل المتأخرة فنجدهم يهملون هذا الطريق فى استدلالهم على وجود الله - تعالى - ويفضلون طريقة : الوجوب والإمكان ويمثل هذه المرحلة من علماء الإمامية : نصير الدين الطوسى، وابن المطهر الحلى.

يقول نصير الدين الطوسى فى كتابه " تجريد الاعتقاد " : " المقصد الثالث فى إثبات الصانع تعالى وصفاته وآثاره، وفيه فصول: الفصل الأول فى وجوده. الموجود إن كان واجباً فهو المطلوب، وإلا استلزمه لاستحالة الدور والتسلسل " (٣)

يقول الحلى فى شرحه لكلام نصير الدين الطوسى السابق : " والدليل على وجوده أن نقول : هنا موجود بالضرورة فإن كان واجباً فهو المطلوب، وإن كان ممكناً افتقر إلى مؤثر موجود بالضرورة فذلك المؤثر إن كان واجباً فهو المطلوب، وإن كان ممكناً افتقر إلى مؤثر، فإن كان واجباً فالمطلوب، وإن كان ممكناً تسلسل أو دار" (٤) فهذه الطريقة تقسم الوجود إلى ممكن وواجب والممكن محتاج فى وجوده إلى الواجب، فالحلى يبدأ هذا الدليل بأن هناك موجود بالضرورة، هذا الموجود إن فرضناه واجب الوجود فقد تم الاستدلال على وجود الله - تعالى - وهو المطلوب، وإن فرضناه ممكناً لاحتاج هذا الممكن إلى علة مؤثرة، فإن كانت هذه العلة واجبة الوجود ثبت المطلوب، وإن كانت ممكنة لاحتاجت إلى علة أخرى، هذه العلة الأخرى إن كانت هى الممكن الأول لزم الدور، وإن كانت ممكناً آخر لزم التسلسل، والدور والتسلسل باطلان، وهكذا إما أن تتسلسل المؤثرات إلى ما لا نهاية أو تدور وهذا باطل، وإما أن تنتهى الممكنات إلى علة مؤثرة واجبة الوجود وهو الله - تعالى -.

(١) انظر : الأصول الاعتقادية للشريف المرتضى تحقيق محمد حسن آل ياسين ص ٧٩ ط دار المعارف - بغداد، ط أولى ١٩٥٤م.

(٢) انظر : الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد ص ٤٢ وما بعدها.

(٣) كشف المراد فى شرح تجريد الاعتقاد ص ٢١٧.

(٤) المرجع السابق ص ٢١٧.

وهكذا نجد علماء الإمامية جمعوا بين منهج المتكلمين ومنهج الفلاسفة فى استدلالهم على وجود الله - تعالى - فمنهج المتكلمين فى إثبات وجود الله - تعالى - يعتمد على فكرة الحدوث، واحتياج الحادث إلى محدث، أما منهج الفلاسفة فيعتمد على فكرة الوجوب والإمكان.

أما بالنسبة لصفات الله - تعالى - فنجد الإمامية يقسمون هذه الصفات إلى ثلاثة أقسام : صفات ذات، وصفات أفعال، وصفات سلب.

والمراد بصفات الذات والأفعال عندهم أن المعنى فى قولهم صفات الذات : " أن الذات مستحقة لمعناها استحقاقاً لازماً لا لمعنى سواها، ومعنى صفات الأفعال هو أنها تجب لوجود الفعل، ولا تجب قبل وجوده " (١) فمعنى صفات الذات عندهم أن الذات مستحقة لهذه الصفة استحقاقاً لازماً، فالله عندهم لم يزل مستحقاً لهذه الصفات ولا يزال، أما صفات الأفعال فهي عندهم صفات حادثة ؛ لأنها توجد فى حالة، وتعدم فى حالة أخرى، فالله قبل خلقه الخلق لا يصح وصفه بأنه خالق، وكذلك قبل إحيائه الأموات لا يقال بأنه محيى، فلا تطلق هذه الصفات على الله فى الأزل.

ويفرقون بين صفات الذات وصفات الأفعال بأن " صفات الذات لا يصح لصاحبها الوصف بأضدادها، ولا خلوه منها، وأوصاف الأفعال يصح الوصف لمستحقها بأضدادها وخروجها عنها، ألا ترى أنه لا يصح وصف الله - تعالى - بأنه يموت، ولا بأنه يعجز، ولا بأنه جهل، ولا يصح الوصف له بالخروج عن كونه حياً عالماً قادراً، ويصح الوصف بأنه غير خالق اليوم، ولا رزاق لزيد، ولا محيى لميت بعينه، ولا مبدئ لشيء فى هذه الحال، لا معيد له " . (٢)

فالفرق عندهم بين صفات الذات وصفات الأفعال أن صفات الذات لا يوصف الله بضدّها ولا بخلوه منها، مثل صفة العلم فإنّه لا يوصف بأنه جاهل أما صفات الأفعال فيتصف الله بها وبأضدادها.

(١) تصحيح اعتقادات الصدوق للشيخ المفيد ص ١٤٩، ط تبريز - إيران.

(٢) المرجع السابق ص ١٥٠.

ومن صفات الذات التي أثبتتها الإمامية لله - تعالى - كونه قادراً عالماً (١) حياً. (٢)
 أما الصفات السلبية فهي الصفات التي تنفى عن الذات النقائص.
 ويذهب الإمامية إلى أن الصفات السلبية لا يمكن حصرها ؛ لأن النقائص التي يجب
 نفيها عن الله - تعالى - وسلبها عن ذاته لا تعد ولا تحصى، غير أنه رغم كثرتها فإنها
 يمكن أن ترجع إلى ما يأتي :

نفي الشريك [الوجدانية]، نفي الجسمية، نفي الرؤية. (٣)

ثانياً: العدل :

العدل هو الأصل الثاني من أصول الدين عند الشيعة الإمامية، ومعناه عندهم :
 تنزيه الله عن فعل القبيح، والإخلال بالواجب، فجميع أفعاله - تعالى - حكمة وصواب،
 ليس فيما ظلم، ولا جور، ولا عدوان، ولا كذب. (٤)

والمقصود بالفعل عندهم ما وجد بعد أن كان معدوماً، وهو ينقسم إلى قسمين :
 الأول : ما له صفة زائدة على حدوثه، والثاني : ما ليس له صفة زائدة على
 حدوثه، فما ليس له صفة زائدة على حدوثه فهو ككلام الساهي والناتم وحركات أعضائه
 التي لا تتعداه وهذا لا مدح فيه.

وما له صفة زائدة على حدوثه ينقسم إلى قسمين : حسن وقبيح، فالحسن هو كل
 فعل إذا فعله العالم به المختار على وجه لم يستحق الذم، وينقسم إلى قسمين : أحدهما :

(١) تنسب بعض المصابر إلى بعض قدماء الإمامية وهو هشام بن الحكم بأنه أحال القول بأن الله لم يزل
 عالماً بالأشياء، وزعم أنه علم الأشياء بعد أن لم يكن عالماً بها، فهو يعلم الأشياء بعد كونها (انظر :
 الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي ص ٨٥، تحقيق/ محمد محيي الدين عبد الحميد، ط دار التراث
 القاهرة، والملل والنحل للشهرستاني، تحقيق / أمير على مهنا، وعلى حسن فاعور ج ١ / ٢١٧، ط
 دار المعرفة بيروت ط ٦ / ١٧٤١٧هـ / ١٩٩٧م.

(٢) انظر : تصحيح اعتقادات الصدوق، ص ١٤٩، والاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد ص ٥٣ وما بعدها،
 وكشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد ص ٢١٧ وما بعدها.

(٣) انظر : الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد ص ٦٩ وما بعدها، وكشف المراد ص ٢٢٥ وما بعدها، ونهج
 الحق ص ٥٣ وما بعدها، وأصول العقيدة ص ١٨٥.

(٤) انظر : الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد ص ٢٤، وكشف المراد ص ٢٣٤ وما بعدها، ونهج الحق ص
 ٧٣، ٨٥، وأصل الشيعة وأصولها ص ١٥٣، وعقائد الإمامية للمظفر ص ٤٠، ٤١.

له صفة زائدة على حسنه، والآخر : لا صفة له زائدة على حسنه، فما لا صفة له زائدة على حسنه هو الموصوف بأنه مباح، وأفعال الله ليست من هذا القبيل.

وما له صفة زائدة على حسنه فهو كل فعل يستحق به المدح، وهو على قسمين : أحدهما : إذا لم يفعله استحق الذم، وهو الموصوف بأنه واجب، والآخر : لا يستحق الذم إذا لم يفعله، وهو المندوب، أو الموصوف بأنه ندب.

أما القبيح فهو ضد الحسن، هو كل فعل إذا وقع من عالم بقبحه استحق الذم. وعلى ذلك فالواجب عندهم الفعل الحسن الذي له صفة زائدة على حسنه، إذا لم يفعله العالم به القادر عليه استحق الذم، وإذا فعله استحق المدح.

وذهبوا إلى أن الحسن والقبح في الأفعال يثبتان بالعقل. (١) والعدل عند الإمامية يشتمل على عدة أمور يسميها الإمامية بمسائل العدل (٢)، وهي ما يأتي :

- ١- جميع أفعال الله - تعالى - حكمة وصواب، ليس فيها ظلم، ولا جور، ولا كذب، ولا فاحشة أى أن أفعاله كلها حسنة.
- ٢- أنه تعالى لا يفعل القبيح.
- ٣- أنه لا يخل بما هو واجب عليه.
- ٤- أنه لم يفعل شيئاً عبثاً، بل إنما يفعل لغرض ومصلحة وحكمة، وأنه إنما يمرض لمصالح العباد، ويعوض المؤلم بالثواب.
- ٥- لا يجوز أن يعاقب الله الناس على فعله، ولا يلومهم على صنعه.
- ٦- لا يحسن في حكمة الله - تعالى - أن يظهر المعجزات على يد الكذابين، ولا يصدق المبطلين، ولا يرسل السفهاء، والفساق، والعصاة.
- ٧- أن الله - سبحانه وتعالى - لم يكلف أحداً فوق طاقته.
- ٨- ما أضل الله - تعالى - أحداً من عباده عن الدين، ولم يرسل رسولاً إلا بالحكمة والموعظة الحسنة.

(١) راجع في ذلك : الاقتصاد ص ٨٦، ٨٧، وكشف المراد ص ٢٣٤ وما بعدها، ونهج الحق ص ٨٢ :

٨٤، وأصل الشيعة وأصولها ص ١٥٣، ١٥٤.

(٢) انظر : نهج الحق ص ٧٢.

٩- قد أراد الله الطاعات وأحبها ورضيها ولم يكرهها، وأنه كره المعاصي والفواحش ولم يحبها ولا رضيها ولا اختارها.

١٠- لا يعذب الله أطفال المشركين بذنوب آبائهم. (١)

فالعدل عندهم يشتمل على عدة مسائل يأتي في مقدمتها مسألة: الحسن والقبح في الأفعال، وأفعال الله تعالى وما يتعلق بها من مسائل كالصلاح والأصلح واللفظ والآلام والعيوض، ثم تأتي بعد ذلك مسألة أفعال العباد الاختيارية.

والشيعية الإمامية يذهبون إلى أنه لا يصح الاعتماد في إثبات التوحيد والعدل على النقل المستفاد من الكتاب والسنة؛ لأن إثباتهما " بالكتاب والسنة يتوقف على ثبوت هذين الأمرين، وثبوتهما [الكتاب والسنة] إنما يكون بعد فرض ثبوت النبوة، وهي تتوقف على ثبوت الواجب، فلو افترضنا أن إثبات الواجب والنبوات بطريق النقل بالكتاب والسنة يلزم الدور الباطل وكون الشيء علة لنفسه، إلا أن يشتمل الكتاب والسنة على أحد الأدلة العقلية فيصح الاستدلال بهما لدليل العقل، لا من حيث كونه كتاباً منزلاً من عند الله". (٢)

فالسبب الذي من أجله جعل الشيعية الإمامية التوحيد والعدل لا يثبتان إلا من طريق العقل هو أن النقل لا يكون دليلاً إلا بعد ثبوت إله واحد عادل، وإذا لم يثبت ذلك فإن النقل يفقد أهميته كدليل، فدلالة النقل لا تثبت إلا بعد ثبوت أصل: التوحيد والعدل.

فهم يذهبون إلى " أن معرفة الله تجب بالعقل لا بالسمع، أي أن العقل هو الذي أوجب على الإنسان أن يعرف خالقه؛ لأن معرفة الإيجاب تتوقف على معرفة الموجب، فلا بد أن نعرف الله أولاً بطريق العقل، ثم ننظر فيما أوجب، وما لم يوجب، ومحال أن نعرف أحكامه دون أن نعرف شيئاً عنه، أما ما جاء في السمع من هذا الباب كقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (٣) فهو بيان، وتأكيدي، وتقرير لحكم العقل، وليس

(١) انظر: هذه المسائل في: الاقتصاد ص ٨٤ وما بعدها، وكشف المراد ص ٢٣٧ وما بعدها، ونهج الحق ص ٧٢ وما بعدها.

(٢) أصول التشيع عرض ودراسة لهاشم معروف الحسنی ص ٤٥، ٤٦، ط منشورات الشريف الرضي، ط أولى ١٤١٤هـ، وانظر: نهج الحق ص ٧٢.

(٣) سورة محمد من الآية ١٩.

تأسيساً جديداً من الشارع " (١) فهم يرون أن مثل هذه الآيات ما هي إلا تقرير وتأكيد لاستقلال العقل بالدلالة على التوحيد والعدل.

فمعرفة أن الله - تعالى - واحد عدل عند الشيعة الإمامية أصل يتفرع عنه صحة النقل وحجبيته.

ويلخص محمد الحسن آل كاشف الغطاء رأى الإمامية فى ذلك بقوله : " يجب على العاقل بحكم عقله عند الإمامية تحصيل العلم والمعرفة بصانعة والاعتقاد بوحديته فى الألوهية، وعدم اتخاذ شريك له فى الربوبية، واليقين بأنه هو المستقل بالخلق والرزق والموت ... " (٢)

ويقول أيضاً ابن المطهر الحلى على أصل العدل : " اعلم أن هذا أصل عظيم تبتنى عليه القواعد الإسلامية، بل الأحكام الدينية مطلقاً، وبدونه لا يتم شىء من الأديان، ولا يمكن أن يعلم صدق نبي من الأنبياء على الإطلاق " (٣).

فالعقل عندهم فى هذين الأصلين أصل للنقل، والنقل فرع عنه، وإذا كان الفرع لا يصح أن يكون دليلاً على الأصل، فكذلك النقل لا يصح أن يكون دليلاً على التوحيد والعدل.

(١) الشيعة فى الميزان لمحمد جواد مغنية ص ٤٣٧، وانظر : نهج الحق ص ٥٠ : ٥٢.

(٢) أصل الشيعة وأصولها ص ١٤١.

(٣) نهج الحق ص ٧٢.

المبحث الثاني

الأصول الثابتة بالنقل وحده

الأصل الثابت بالنقل فقط عند الشيعة الإمامية، ولا مجال للعقل فيه هو أصل المعاد، فإنه عندهم لا يهتدى إليه من جهة العقل، وإنما يعلم من طريق النقل. والمعاد هو الأصل الخامس من أصول الدين عند الشيعة الإمامية، ومعناه عندهم: إعادة الخلاق - بعد موتهم - أحياء بأجسادهم وأرواحهم يوم القيامة للحساب والجزاء.^(١)

ومن خلال هذا التعريف يتبين لنا أن الإمامية يقولون بالمعاد الجسماني، ولذلك يقول أحد علمائهم: " والمعاد هو الشخص بعينه وبجسده وروحه، بحيث لو رآه الرائي لقال هذا فلان، ولا يجب أن تعرف كيف تكون الإعادة، وهل هي من قبيل إعادة المعدم، أو ظهور الموجود، أو غير ذلك " ^(٢) فهم يرون أن على المرء أن يؤمن بالمعاد الجسماني، أما عن كيفية تلك الإعادة، هل هي عن عدم؟ أم هي عن تفريق؟ فصاحب أصل الشيعة وأصولها يرى أن هذا فضول لا يترتب عليه أي فائدة.

والمعاد عند الإمامية - كما قلنا - ثابت بالنقل فقط؛ ولذلك يقول شارح تجريد الاعتقاد: " واستدل على ثبوت المعاد الجسماني بأنه أمر معلوم بالضرورة من دين النبي ﷺ والقرآن دل عليه في آيات كثيرة، مع أنه ممكن فيجب المصير إليه ".^(٣)

فالمعاد عندهم عقيدة قرآنية جاء النبي ﷺ فلا محيص للمسلم من الاعتراف بها " فإن من يعتقد بالله اعتقاداً قاطعاً، ويعتقد كذلك بمحمد رسولاً منه أرسله بالهدى، ودين الحق لا بد أن يؤمن بما أخبر به القرآن الكريم من البعث والثواب والعقاب والجنة والنعيم والنار والجحيم، وقد صرح القرآن بذلك، ولمح إليه بما يقرب من ألف آية كريمة.

(١) انظر: أصل الشيعة وأصولها ص ١٥٧، وعقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص ١٢٦

(٢) أصل الشيعة وأصولها ص ١٥٧.

(٣) كشف المراد ص ٣٢٠.

وإذا تطرق الشك في ذلك إلى شخص فليس إلا لشك يخالجه في صاحب الرسالة، أو وجود خالق الكائنات أو قدرته " (١).

ويذهب الإمامية إلى أن إثبات المعاد البدني إنما يتم على مذهب الإمامية وقواعدهم؛ ولذلك يقول ابن المطهر الحلي عن هذا الأصل: " هذا أصل عظيم، وإثباته من أركان الدين، وجاحده كافر بالإجماع، ومن لا يثبت المعاد البدني، ولا الثواب، والعقاب، وأحوال الآخرة فإنه كافر إجماعاً.

ولا خلاف بين أهل الملل في إمكانه، لأن الله تعالى قادر على كل مقدور، ولا شك في أن إيجاد الجسم بعد عدمه ممكن، وقد نص الله - تعالى - عليه في قوله: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ ﴾ (٢) وقال تعالى: ﴿مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ * قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ (٣).

والقرآن مملوء من ذكر المعاد، وإن اختلفوا في كيفية الإعادة والإعدام وتفصيل ذلك ذكرناها في كتبنا الكلامية (٤) لكن البحث هاهنا عن شيء واحد، وهو أن القول بإثبات المعاد البدني، الذي هو أصل الدين وركنه إنما يتم على مذهب الإمامية.

أما على مذهب أهل السنة فلا؛ لأن الطريق إلى إثباته ليس إلا السمع؛ فإن العقل إنما يدل على إمكانه، لا على وقوعه، وقد بينا أن العلم بصحة السمع وصدقه إنما يتم على قواعد الإمامية القائلين بامتناع وقوع القبيح من الله تعالى؛ لأنه إذا جاز أن يخبرنا بالكذب، أو يخبر بما لا يريد، ولا يقصده فحينئذ يمتنع الاستدلال بأخباره تعالى على إثبات المعاد البدني، والشك في ذلك كفر، فلا يمكنهم حينئذ الجزم بالإسلام البتة " (٥).

(١) عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص ١٢٦.

(٢) سورة يس الآية ٨١.

(٣) سورة يس آية ٧٨، ٧٩.

(٤) أي ذكر ابن المطهر كيفية الإعادة في كتبه الكلامية مثل منهاج اليقين في أصول الدين وكشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد.

(٥) نهج الحق ص ٣٧٦، ٣٧٧.

فهم يرون أن الطريق إلى إثبات المعاد البدنى ليس إلا النقل، والعلم بصحة النقل إنما يتم على قواعد الإمامية دون غيرهم ؛ لأنهم يقولون بامتناع وقوع القبيح من الله - تعالى - فلو جاز صدور القبيح من الله - تعالى - لجاز وقوع الكذب فى أخباره - تعالى - فحينئذ يمتنع الاستدلال بأخباره على ثبوت المعاد البدنى.

أما أهل السنة فلا يتم إثبات المعاد البدنى على مذهبهم ؛ لأنه ينسب إليهم أنهم يقولون : بصدور القبيح من الله تعالى (١) ولو جاز منه فعل القبيح لجاز منه وقوع الكذب فى أخباره، ولو جاز وقوع الكذب فى أخباره فلا يمكننا الجزم بالإسلام البتة.

(١) زعم ابن المطهر الحلى أن أهل السنة يقولون بصدور القبيح من الله تعالى، ورتب على ذلك أنهم يقولون بعدة مفسدات وعدة محالات، انظر فى ذلك : نهج الحق ص ٨٥ وما بعدها.

المبحث الثالث

الأصول الثابتة بالعقل والنقل معاً

الأصول الثابتة بالعقل والنقل معاً عند الشيعة الإمامية هي : النبوة والإمامة.

أولاً : النبوة :

النبوة هي الأصل الثالث من أصول الدين عن الشيعة الإمامية، وهي عندهم : " أصل عظيم من الدين، وبه يقع الفرق بين المسلم والكافر، فيجب الاعتناء به، وإقامة البرهان عليه " .^(١)

وهم يرون أن النبوة " وظيفة إلهية، وسفارة ربانية يجعلها الله تعالى لمن ينتجبه ويختاره من عباده الصالحين، وأوليائه الكاملين في إنسانيتهم، فيرسلهم إلى سائر الناس لغاية إرشادهم إلى ما في منافعهم ومصالحهم في الدنيا والآخرة، ولغرض تنزيههم وتزكيتهم من درن مساوئ الأخلاق ومفاسد العادات، وتعليمهم الحكمة والمعرفة وبيان طرق السعادة والخير، لتبلغ الإنسانية كمالها اللائق بها، فترتفع إلى درجاتها الرفيعة في الدارين دار الدنيا ودار الآخرة " ^(٢) فالنبوة عندهم تفضل وهبة من الله - تعالى - لمن يختاره من عباده، وليست مرتبة يصل إليها العبد عن طريق الرياضة أو العلم أو الاجتهاد.

والإمامية كلهم يتفقون على أن هناك فرق بين النبي والرسول فالنبي عندهم هو " الإنسان المخبر عن الله بغير واسطة أحد من البشر، أعم من أن يكون مأموراً من الله بتبليغ الأوامر والنواهي إلى قوم أم لا، والرسول هو الإنسان المخبر عن الله - تعالى - بغير واسطة أحد من البشر مأموراً من الله بتبليغ الأوامر والنواهي إلى قوم " ^(٣)

فالنبي في نظرهم هو من يتلقى الوحي من الله - تعالى - دون واسطة أحد من البشر، وقد يرسل بشريعة وقد لا يرسل، وقد يبعث إلى قوم وقد لا يبعث، أما الرسول فهو

(١) نهج الحق ص ١٣٩ .

(٢) عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص ٤٨ .

(٣) النكت الاعتقادية للشيخ المفيد ص ٣١ .

الذى يتلقى الوحي من الله - تعالى - دون واسطة أحد من البشر المأمور بالتبليغ، المرسل إلى الناس.

وهم يذهبون إلى وجوب عصمة الأنبياء عن الصغائر والكبائر قبل النبوة وبعدها على طريق العمد والنسيان، يقول عن ذلك ابن المطهر الحلي " ذهب الإمامية كافة إلى أن الأنبياء معصومون عن الصغائر والكبائر، ومنزهون عن المعاصي، قبل النبوة وبعدها، على سبيل العمد، والنسيان، وعن كل رذيلة ومنقصة، وما يدل على الخسة والضعفة " (١) ويشترطون في النبي كمال العقل، وأن يكون في غاية الذكاء والفظنة وقوة الرأي " بحيث لا يكون ضعيف الرأي متردداً في الأمور متحيراً ؛ لأن ذلك من أعظم المنفرات عنه، وأن لا يصح عليه السهو لئلا يسهو عن بعض ما أمر بتبليغه، وأن يكون منزهاً عن دناءة الآباء وعهر الأمهات ؛ لأن ذلك منفر عنه، وأن يكون منزهاً عن الفظاظة والغلظة لئلا يحصل النفرة عنه، وأن يكون منزهاً عن الأمراض المنفرة ... وعن كثير من المباحات الصارفة عن القبول منه القادحة في تعظيمه نحو الأكل على الطريق وغير ذلك " (٢) لأنهم يرون أن كل ذلك مما ينفر عنه فيكون منافياً للغرض من البعثة.

ويستدلون على وجوب عصمة الأنبياء بأدلة منها ما يأتي: (٣)

- ١- ذات المعجزة التي تدل على صدق دعوى النبي في أنه رسول من عند الله، ذلك أن المعجزة تدل عقلاً على صدقه، والمعجزة هي فعل الله - تعالى - والله لا يصدق بالمعجز كاذباً عليه فيما يؤديه عنه، هذا فيما يتعلق بالكذب.
- ٢- أن الغرض من بعثة الأنبياء - عليهم السلام - إنما يحصل بالعصمة، فيجب العصمة تحصيلاً للغرض، وبيان ذلك أن المبعوث إليهم لو جوزوا الكذب على الأنبياء والمعصية جوزوا في أمرهم ونهيهم وأفعالهم التي أمرهم باتباعهم فيها ذلك، وحينئذ لا يبقادون إلى امتثال أوامرهم، وذلك نقض للغرض من البعثة.

(١) نهج الحق ص ١٤٢، وانظر كشف المراد ص ٢٧٤.

(٢) كشف المراد ص ٢٧٤، ٢٧٥، وانظر نهج الحق ص ١٥٨، ١٥٩.

(٣) انظر هذه الأدلة في: تنزيه الأنبياء للشريف المرتضى ص ٣ وما بعدها، المطبعة الحيدرية - النجف

/ ط ثانية ١٣٨٠هـ، والاقتصاد ص ٢٦٠ وما بعدها، وكشف المراد ص ٢٧٤، وعقائد الإمامية

لمحمد رضا المظفر ص ٥٤.

٣- لو جاز أن يفعل النبي المعصية، أو يخطأ وينسى، وصدر منه شيء من هذا القبيل فإما أن يجب اتباعه في فعله الصادر منه عصيانياً أو خطأ، أو لا يجب، فإن وجب اتباعه فقد جوزنا فعل المعاصي برخصة من الله تعالى بل أوجبنا ذلك، وهذا باطل بضرورة الدين والعقل، وإن لم يجب اتباعه، فذلك يناقض النبوة التي لا بد أن تقتصر بوجوب الطاعة أبداً، على أن كل شيء يقع منه من فعل أو قول فنحن نحتمل فيه المعصية أو الخطأ، فلا يجب اتباعه في شيء من الأشياء، فتذهب فائدة البعثة، بل يصبح النبي كسائر الناس ليس لكلامه ولا لعمله تلك القيمة العالية التي يعتمد عليها دائماً، كما لا تبقى طاعة حتمية لأوامره ولا ثقة مطلقة بأقواله وأفعاله.

٤- أنه إذا فعل معصية وجب الإنكار عليه لعموم وجوب النهي عن المنكر، وذلك يستلزم إيذائه، وهو منهي عنه، وكل ذلك محال.

والنبوة عند الشيعة الإمامية ثابتة بالعقل والنقل، فهم يرون أن النبوة واجبة عقلاً ونقلاً، فمن الأدلة العقلية التي يستدلون بها على وجوب النبوة ما يأتي :

١- قاعدة اللطف :

اللطف عند الإمامية : ما يكون المكلف معه أقرب إلى فعل الطاعة، وأبعد عن فعل المعصية. (١)

فهم يرون أن " الأنبياء يعرفون الثواب والعقاب على الطاعة وتركها، فيحصل للمكلف اللطف ببعثتهم، فتجب ببعثتهم لهذه الفائدة". (٢)

فالنبوة عند الشيعة الإمامية لطف ؛ لأن الأنبياء " يؤدون إلينا ما هو مصلحة لنا في التكليف العقلي، ولا يمكننا معرفة ذلك بالعقل، ولا يمتنع أن يعلم الله أن في أفعال المكلف ما إذا فعله دعاه إلى فعل الواجب العقلي أو صرفه عن القبيح العقلي، أو ما إذا فعله دعاه إلى فعل القبيح أو الإخلال بالواجب فيجب أن يعلمنا ذلك ؛ لأن الأول لطف لنا، والثاني مفسدة، ويجب عليه تعالى إزاحة العلة من المكلف في فعل اللطف ...

ولا يمكن إعلام ذلك إلا ببعثة الرسل الذين يعلمونا ذلك ؛ لأنه لا يمكننا الوصول إليه بضرورة العقل، ولا باستدلال، ولا يحسن خلق العلم الضروري بذلك ؛ لأنه يناقض

(١) انظر : الاقتصاد ص ١٣٠، وكشف المراد ص ٢٥٤.

(٢) كشف المراد ص ٢٧٣.

التكليف فلم يبق بعد ذلك إلا بعثة الرسل ليعرفونا ذلك، وعلى هذا الوجه متى حسنت البعثة وجبت، ولا ينفصل الحسن من الوجوب". (١)

فالأنبياء يقربون العباد إلى فعل الطاعات، ويبعدونهم عن المعاصي فهم لطف، واللطف واجب على الله - تعالى - عند الإمامية.

فقاعدة اللطف توجب أن يبعث الله لعباده رسلاً لهدايتهم وصلاحهم في الدنيا والآخرة، وإنما كان اللطف واجباً عند الإمامية؛ لأنهم يرون أن الله - تعالى - متصف بالجوهر والكرم، ومن لوازم هذين الوصفين أن لا يمنع عن عباده صلاحاً ولا نفعاً؛ ولأن به يحصل غرض المكلف فيكون واجباً، وإلا لزم نقض الغرض، بيان ذلك " أن المكلف إذا علم أن المكلف لا يطيع إلا باللطف، فلو كلفه من دونه كان ناقضاً لغرضه، كمن دعا غير إلى طعام وهو يعلم أن لا يجيبه إلا أن يستعمل معه نوعاً من التأديب، فإذا لم يفعل الداعي ذلك النوع من التأديب كان ناقضاً لغرضه، فوجوب اللطف يستلزم تحصيل الغرض". (٢)

أما عند المعتزلة فاللطف واجب؛ لأنه من موجبات عدله - تعالى - ولو فعل بعباده خلافه لكان ظالماً لهم. (٣)

٢- اعتضاد العقل بالنقل فيما يدل العقل عليه من الأحكام كوحدة الصانع، وغيرها، وأن يستفاد الحكم من البعثة فيما لا يدل العقل عليه، كالتشريع وغيرها من مسائل الدين. (٤)

٣- إزالة الخوف الحاصل للمكلف عند تصرفاته، إذ قد علم بالدليل العقلي أنه مملوك لغيره، وأن التصرف في ملك الغير بغير إذنه قبيح، فلولا البعثة لم يعلم حسن التصرفات، فيحصل الخوف بالتصرفه وبعدمه، إذ يجوز العقل طلب المالك فعلاً من العبد لا سبيل إلى فعله إلا بالبعثة فيحصل الخوف. (٥)

هذه هي بعض الفوائد التي تتحقق ببعثة الأنبياء، والتي من أجلها ذهبت الإمامية إلى وجوب البعثة على الله تعالى.

(١) الاقتصاد ص ٢٤٦.

(٢) كشف المراد ص ٢٥٤، وانظر عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص ٥١.

(٣) انظر: الشيعة بين الأشاعرة والمعتزلة لهاشم معروف الحسنی ص ١٨٩، ط دار القلم - بيروت.

(٤) انظر: كشف المراد ص ٢٧١، ٢٧٢.

(٥) انظر: المرجع السابق ص ٢٧٢.

- أما الأدلة النقلية التي يستدلون بها على وجوب النبوة على الله تعالى فمنها ما يأتي:
- ١- قوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ (١) يرى السيد محمد حسين الطباطبائي أن هذه الآية تدل على أن "العقل لا يغنى وحده عن بعثة الأنبياء بالشرائع الإلهية" (٢).
- ٢- قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ (٣)

فهذه الآية من وجهة نظرهم تدل على "أنه سبحانه لا يعاقب أحداً حتى ينفذ إليهم الرسل المنبهين إلى الحق الهادين إلى الرشد استظهاراً في الحجة؛ لأنه إذا اجتمع داعى العقل وداعى السمع تأكد الأمر وزال الريب فيما يلزم العبد، وقد أخبر سبحانه في هذه الآية عن ذلك" (٤).

فهم يرون أنه تعالى متى لم يبعث الأنبياء ليعرفوا الناس ما هو لطف لهم كان في ذلك أتم الحجة عليه تعالى، فإنه لا يحسن من الله - تعالى - أن يعاقب أحداً إلا بعد أن يعرفه ما هو لطف له ومصلحته لتزاح عنته.

ثانياً: الإمامة:

الإمامة هي الأصل الرابع من أصول الدين عند الشيعة الإمامية، ويعتبر هذا الأصل من الأصول التي تميزت به الإمامية، واختلفت به عن سائر فرق المسلمين، بل يعد المحور الأساسي الذي يقوم عليه المذهب الشيعي.

بل إنه لا يتم الإيمان عندهم إلا بالاعتقاد به، ولذلك يقول محمد رضا المظفر: "نعتمد أن الإمامة أصل من أصول الدين، لا يتم الإيمان إلا بالاعتقاد بها، ولا يجوز فيها تقليد الآباء، والأهل، والمربين مهما عظموا وكبروا، بل يجب النظر فيها كما يجب النظر في التوحيد والنبوة" (٥).

(١) سورة النساء آية ١٦٥.

(٢) الميزان في تفسير القرآن للطباطبائي ج ١/٥، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت ط ٣ سنة ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م.

(٣) سورة الإسراء من الآية ١٥.

(٤) مجمع البيان في تفسير القرآن ج ٦/٦٢٣.

(٥) عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص ٦٥.

والإمامة عندهم : رئاسة دينية، وزعامة إلهية، ونيابة عن الرسول في أداء وظائفه. (١)

والإمام عند الشيعة الإمامية يجب أن يكون معصوماً، ولذلك يقول ابن المطهر الحلي : " ذهبت الإمامية إلى أن الأئمة كالأنبياء في وجوب عصمتهم عن جميع القبائح والفواحش، من الصغر إلى الموت، عمداً وسهواً، لأنهم حفظة الشرع، والقوامون به، حالهم في ذلك كحال النبي ؛ ولأن الحاجة إلى الإمام إنما هي للاتصاف من المظلوم عن الظالم، ورفع الفساد، وحسم مادة الفتن، وأن الإمام لطف يمنع القاهر من التعدي، ويحمل الناس على فعل الطاعات، واجتناب المحرمات، ويقيم الحدود والفرائض، ويؤاخذ الفساق، ويعزر من يستحق التعزير، فلو جازت عليه المعصية، وصدرت عنه، انتفت هذه الفوائد، واقتصر إلى إمام آخر، وتسلسل" (٢) فالإمام عند الإمامية كالنبي في وجوب العصمة من الذنوب كلها صغيرها وكبيرها، عمدتها وسهوها.

ويستدلون على ذلك بأن الفساد يقل عند وجود الإمام، كما أنه يحمل الناس على فعل الطاعات، واجتناب المحرمات، ويقيم الحدود والفرائض، فلو جازت عليه المعصية لانتفت هذه الفوائد، وكانت علة الحاجة قائمة إلى إمام آخر، والكلام في هذا الإمام كالكلام في الإمام الأول، فإما أن نصل إلى وجود أئمة لا نهاية لهم، أو نصل إلى إمام معصوم. والإمام عندهم يجب أن يكون أفضل من رعيته وأعلم ؛ لأن إمامة المفضول عندهم لا تصح على الفاضل، بل هي عندهم من القبيح الممتنع. (٣)

ويعتقد الشيعة الإمامية كذلك وجوب النص على الإمام، فالإمامة عندهم لا تكون " إلا بالنص من الله - تعالى - على لسان رسوله، أو لسان الإمام المنصوب بالنص إذا أراد أن ينص على الإمام من بعده، وحكمها في ذلك حكم النبوة بلا فرق، فليس للناس أن يتحكموا فيمن يعينه الله هادياً ومرشداً لعامة البشر، كما ليس لهم حق تعيينه أو ترشيحه

(١) دلائل الصدوق لمحمد حسن المظفر ج-٢/١٧، ط دار العلم للملايين، ط ١ / ١٣٩٦هـ.

(٢) نهج الحق ص ١٦٤.

(٣) انظر : جمل العلم والعمل للشيخ المرتضى، تحقيق / السيد أحمد الحسيني ص ٤٢ وما بعدها، ط

التجف الأشرف ١٣٨٧هـ، والاقتصاد ص ٣٠٧ وما بعدها، وتجريد الاعتقاد وشرحه ص ٢٨٨،

ونهج الحق ص ١٦٨.

أو انتخابه، لأن الشخص الذى له من نفسه القدسية استعداد لتحمل أعباء الإمامة العامة، وهداية البشر قاطبة يجب ألا يعرف إلا بتعريف الله ولا يعين إلا بتعيينه". (١)

وهم يعتقدون وجوب النص على الإمام لما ذكروه من وجوب عصمته ؛ لأنهم يرون أنه لما كانت " العصمة لا تدرك حساً ولا مشاهدةً ولا استدلالاً ولا تجربةً، ولا يعلمها إلا الله - تعالى - وجب أن ينص عليه، ويبينه من غيره على لسان نبي " (٢) فالإمام عندهم يجب أن يكون معصوماً، والعصمة أمر خفى لا يعلمها إلا الله - تعالى - فيجب أن يكون نصبه من قبله تعالى ؛ لأنه العالم بشرط العصمة دون غيره.

ويذهب الشيعة الإمامية إلى أن هذه الشروط السابق ذكرها وهى : العصمة، والأفضلية، ووجوب النص لم تتوفر إلا فى اثنى عشر إماماً ؛ ولذلك يقول محمد رضا المظفر " ونعتقد أن الأئمة الذين لهم صفة الإمامة الحقّة هم مرجعنا فى الأحكام الشرعية المنصوص عليهم بالإمامة اثنا عشر إماماً، نص عليهم النبي - صلى الله عليه وآله جميعاً - بأسمائهم، ثم نص المتقدم منهم على من بعده على النحو التالى :

- ١- أبو الحسن على بن أبى طالب.
- ٢- أبو محمد الحسن بن على " الزكى " .
- ٣- أبو عبد الله الحسين بن على " سيد الشهداء " .
- ٤- أبو محمد على بن الحسين " زين العابدين " .
- ٥- أبو جعفر محمد بن على " الباقر " .
- ٦- أبو عبد الله جعفر بن حمد " الصادق " .
- ٧- أبو إبراهيم موسى بن جعفر " الكاظم " .
- ٨- أبو الحسن على بن موسى " الرضا " .
- ٩- أبو جعفر محمد بن على " الجواد " .
- ١٠- أبو الحسن على بن محمد " الهادى " .
- ١١- أبو محمد الحسن بن على " العسكرى " .

(١) عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص ٧٤.

(٢) الاقتصاد ص ٣١٣، وانظر كشف المراد ص ٢٨٨.

١٢ - أبو القاسم محمد بن الحسن " المهدي " هو الحجة في عصرنا الغائب المنتظر^(١) فلا إمامة عندهم بعد رسول الله ﷺ إلا لهؤلاء، ولا يجوز الاقتداء في الدين إلا بهؤلاء، ولا أخذ معالم الدين إلا عنهم.

والإمامة عند الإمامية كالنبوة ثابتة بالعقل والنقل معاً فهم يرون أن الإمامة واجبة عقلاً ؛ ولذلك يقول شيخ طائفتهم في كتابه الاقتصاد فيما يتعلق بالاقتقاد : " الكلام في وجوب الإمامة : المخالف في وجوب الإمامة طائفتان : أحدهما يخالف في وجوبها عقلاً، والآخر يخالف في وجوبها سمعاً، والمخالف في وجوبها سمعاً شاذ لا يعتد به لشذوذه لأنه لا يعرف قائل به، وعلماء الأمة المعروفون مجتمعون على وجوب الإمامة سمعاً، والخلاف القوي في وجوب الإمامة عقلاً، فإنه لا يقول بوجوبها عقلاً غير الإمامية والبغداديين من المعتزلة، وجماعة من المتأخرين، والباقيون يخالفون في ذلك ويقولون المرجع فيه إلى السمع " .^(٢)

فمن الأدلة العقلية التي يستدلون بها على وجوب الإمامة " قاعدة اللطف . فهم يرون أن " وجود الإمام لطف من الله يقربهم من الطاعات ويصدهم عن المعاصي والمنكرات، واللطف واجب عليه (سبحانه) بحكم العقل " ^(٣) فوجود الإمام في نظر الإمامية لطف، يقرب الناس من الطاعات ويبعدهم عن المعاصي، واللطف عندهم واجب على الله - تعالى - فيكون نصب الإمام عندهم واجب على الله تعالى.

وإنما كانت الإمامة عندهم لطفاً ؛ لأنهم يرون أنه " قد ثبت أن الناس متى كانوا غير معصومين ويجوز منهم الخطأ، وترك الواجب إذا كان لهم رئيس مطاع منبسط اليد، يردع المعاند، ويؤدب الجاني ويأخذ على يد السفية والجاهل، وينتصف للمظلوم من الظالم كانوا إلى وقوع الصلاح وقلة الفساد أقرب.

ومتى خلوا من رئيس على ما وصفناه وقع الفساد وقل الصلاح، ووقع الهرج والمرج، وفسدت المعاش، بهذا جرت العادة وحكم الاعتبار، ومن خالف في ذلك لا تحسن

(١) عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص ٧٦.

(٢) الاقتصاد ص ٢٩٦، ٢٩٧، وانظر : كشف المراد ص ٢٨٤.

(٣) الشيعة بين الأشاعرة والمعتزلة ص ١٩٦، وانظر : الاقتصاد ص ٢٩٧، ٢٩٨، وكشف المراد ص

٢٨٤، ٢٩٥، وعقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص ٦٥، ٦٦، وأصول التشيع ص ٢٣.

مكالمته لكونه مركزاً في أوائل العقول، بل المعلوم أن مع وجود الرؤساء، وانقباض أيديهم، وضعف سلطانهم يكثر الفساد، ويقل الصلاح فكيف يمكن الخلاف فيه.

وليس لأحد أن يقول : إن ما يحصل من الصلاح عند الرؤساء أمور دنيوية، ولا يجب اللطف لأجلها، وليس فيها أمر ديني يجب اللطف لأجله، وذلك إما يحصل عند الرؤساء أمر ديني وهو قلة الظلم، ووقوع الفساد من تغلب القوى على الضعيف، وهذه أمور دينية يجب اللطف لأجلها، وإن حصل فيها أمر دنيوي فعلى وجه التبعية " (١) فهم يرون أن الناس إذا كان لهم رئيس مطاع مرشد يردع الظالم عن ظلمه، ويحملهم على الخير، ويردعهم عن الشر كانوا أقرب إلى الصلاح، وأبعد عن الفساد، وهذه أمور دينية يجب اللطف لأجلها، فوجود الناس بدون إمام يسبب الفوضى وانتشار الفساد، والإضرار بالعباد.

أما الأدلة النقلية التي يستدلون بها على وجوب الإمامة على الله - تعالى - فمنها ما يأتي :

أنه لا بد من إمام لتنفيذ الأحكام الشرعية نحو إقامة الحدود وسد الثغور، وتكوين الجيوش، وتأديب الجناة، وتولية الولاة، ولا شك أن هذه الأمور من مهمات الإمام، لا من مهمات سائر الناس، وقد استدلوا على ذلك بآيات كثيرة من القرآن الكريم منها الآيات التي تدل على وجوب إقامة الحدود مثل قوله تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (٢)

وقوله تعالى : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشِهَذَا عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٣)

يقول الطبرسي عند تفسيره لآية سورة النور السابقة : "وقوله فاجلدوا هذا خطاب للأئمة ومن يكون منصوباً للأمر من جهتهم لأنه ليس أحد أن يقيم الحدود إلا الأئمة، وولاتهم بلا خلاف". (٤)

فهم يرون أنه لا بد من نصب إمام تناط به مثل هذه الأمور السابقة.

(١) الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد ص ٢٩٧، ٢٩٨.

(٢) سورة المائدة آية ٣٨.

(٣) سورة النور آية ٢.

(٤) مجمع البيان ج ١٩٧/٧، وانظر : ج ٣٨٠/١، والميزان في تفسير القرآن ج ٢٦٧/١ وما بعدها.

الخاتمة

الحمد لله الذي تتم بعمته الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي ختم الله به الرسالات، وعلى آله وصحبه الذين رضى الله عنهم فسلمهم من الآفات.

أما بعد

فبعد هذا الطواف مع الشيعة الإمامية في أصولهم بين العقل والنقل، بقى أن نذكر أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث وهي ما يأتي :

- ١- الإمامية كلهم متفقون على أصل التوحيد والعدل والنبوة والإمامة، أما المعاد فيعده بعضهم أصلاً من الأصول، والبعض الآخر لا يعده أصلاً مستقلاً بذاته.
 - ٢- العقل عند الإمامية من أدلة الأحكام، وهو عندهم عبارة عن طائفة من العلوم أو المعارف تتمثل أولاً في البديهيات مثل : استحالة خلو الأشياء من النقيضين، وتتمثل أيضاً في العلم بالعادات، كما تتمثل في العلم بالحسن والقبح في الأشياء.
 - ٣- السنة عند الشيعة الإمامية لها مفهوم خاص يختلف عن مفهومها عند أهل السنة، فهي عندهم تشمل الأحاديث المروية عن الرسول ﷺ والأخبار المروية عن الأئمة من أهل البيت، فأقوال الأئمة عندهم حجة بذاتها.
 - ٤- التوحيد والعدل من الأصول الإمامية الثابتة عندهم من طريق العقل فقط ؛ لأنهم يرون أن النقل لا يكون دليلاً إلا بعد ثبوت إله واحد عادل، وإذا لم يثبت ذلك فإن النقل يفقد أهميته كدليل، فدلالة النقل لا تثبت إلا بعد ثبوت أصل التوحيد والعدل، أما المعاد فهو ثابت عندهم بالنقل فقط، ولا مجال للعقل فيه.
- أما الأصول الإمامية الثابتة بالعقل والنقل معاً فهي : الإمامة والنبوة، ويستدلون على ذلك بأدلة منها : قاعدة اللطف، فهم يرون أن الإمامة والنبوة لطف يقربا العبد من الطاعة، ويبعده عن المعصية، واللطف واجب على الله - تعالى - عندهم بحكم العقل.

المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم (جل من أنزله).
- ٢- أصل الشيعة وأصولها مقارنة مع المذاهب الأربعة لمحمد الحسين آل كاشف الغطاء، تحقيق / محمد جعفر شمس الدين، ط دار الأضواء، ثانية سنة ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.
- ٣- الأصول الاعتقادية للشريف المرتضى، تحقيق / محمد حسن آل ياسين، ط دار المعارف - بغداد، ط ١ سنة ١٩٥٤م.
- ٤- أصول التشيع عرض ودراسة لهاشم معروف الحسنى، ط منشورات الشريف الرضى، ط أولى ١٤١٤هـ.
- ٥- أصول العقيدة بين المعتزلة والشيعة الإمامية، د/ عائشة يوسف المناعى، ط دار الثقافة - الدوحة - قطر، ط أولى ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
- ٦- أصول الفقه لمحمد رضا المظفر، ط النجف ١٩٦٧م.
- ٧- الأعلام للزركلى، ط دار العلم للملايين - بيروت - سادسة ١٩٨٤م.
- ٨- أعيان الشيعة لمحسن الأمين، ط دار التعارف - بيروت.
- ٩- الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد لأبى جعفر الطوسى، ط دار الأضواء، ط ثانية ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- ١٠- البيان عن جمل اعتقاد أهل الإيمان للكراچكى ضمن مقدمة كتاب مع الشيعة الإمامية فى عقائدهم لجعفر السبحانى، ط معاونية شؤون التعليم والبحوث الإسلامية، ط أولى ١٤١٣هـ.
- ١١- تصحيح اعتقادات الصدوق للشيخ المفيد، ط تبريز - إيران.
- ١٢- تنزيه الأنبياء للشريف المرتضى، المطبعة الحيدرية - النجف، ط ٢ / ١٣٨٠هـ.
- ١٣- توجيه النظر إلى أصول الأثر لطاهر الجزائرى دمشقى، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو عزة، ط مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ط أولى ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

- ١٤- التوحيد لأبي جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي، تحقيق / هاشم الحسيني، ط دار المعرفة - بيروت.
- ١٥- جمل العلم والعمل للشيخ المرتضى تحقيق / السيد أحمد الحسيني، ط النجف الأشرف ١٣٨٧هـ.
- ١٦- دلائل الصدوق لمحمد حسن المظفر، ط دار العلم بالقاهرة، ط أولى ١٣٩٦هـ.
- ١٧- رجال الشيعة في الميزان لعبد الرحمن بن عبد الله الزرعي، ط دار الأرقم - الكويت، أولى ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
- ١٨- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي، ط دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ١٩- الشيعة بين الأشاعرة والمعتزلة لهاشم معروف الحسني، ط دار القلم - بيروت.
- ٢٠- الشيعة في الإسلام لمحمد حسين الطباطبائي، ط دار التعارف - بيروت.
- ٢١- الشيعة في الميزان لمحمد جواد مقنية، ط منشورات الشريف الرضي قم - إيران، ط أولى ١٤١٣هـ.
- ٢٢- عقائد الإمامية الاثنى عشرية للسيد إبراهيم الموسوي الزنجاني، ط مؤسسة الأعلام للمطبوعات - بيروت، ط ثانية ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م.
- ٢٣- عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر، ط مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر - إيران، ط ثالثة ١٣٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- ٢٤- الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي، تحقيق / محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث - القاهرة.
- ٢٥- كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد للحسن بن يوسف بن المطهر الحلي، ط مكتبة المصطفوي قم - إيران.
- ٢٦- مجمع البيان في تفسير القرآن لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي، ط دار المعرفة للطباعة والنشر - لبنان.
- ٢٧- مختصر التحفة الاثنى عشرية للإمام أحمد بن عبد الرحيم الدهلون، تحقيق / محب الدين الخطيب، ط الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - الرياض ١٤٠٤هـ.

- ٢٨- مع الشيعة الإمامية في عقائدهم لجعفر السبحاني، ط معاونية شؤون التعليم والبحوث الإسلامية - قم - إيران، ط أولى ١٤١٣هـ.
- ٢٩- معجم الأدباء لياقوت الحموي، ط دار الفكر للطباعة والنشر، الثالثة ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.
- ٣٠- معجم المؤلفين لعمر رضا حكاية، ط دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٣١- الملل والنحل للشهرستاني، تحقيق / أمير علي مهنا وعلي حسن فاعور، ط دار المعرفة - بيروت، ط ١٤١٧/٦هـ/١٩٩٧م.
- ٣٢- الميزان في تفسير القرآن للسيد محمد حسين الطباطبائي، ط مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت، ط ٣ / ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م.
- ٣٣- النكت الاعتقادية للشيخ المفيد، ط مؤسسة أهل البيت - بيروت.
- ٣٤- نهج الحق وكشف الصدق للحسن بن يوسف بن المطهر الحلي، تعليق فرج الله الحسني، ط دار الكتاب اللبناني ومكتبة المدرسة - بيروت ١٩٨٢م